

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٣٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**ووفق على تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحتها ٦٠, ١١٦ م^٢ كاتنة بقرية دستالأشرف مركز كوم حمادة بمحافظة البحيرة بالمجان لصالح مديرية أمن البحيرةلإقامة وحدة إطفاء عليها وحدود الأرض كما يلي :

الحد البحري : طريق أسفلت الحاجر .

الحد القبلي : مدخل ثم مساكن شعبية .

الحد الشرقي : طريق أسفلت مدخل القرية .

الحد الغربي : مدخل ثم محلات الوحدة المحلية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب